

SIATS Journals

Journal of manuscripts & libraries Specialized Research

(JMLSR)

Journal home page: http: //jmlsr.siats.co.uk



مجلَّة المخطوطات والمكتبات للأبحاث التَّخصصيَّة

المجلد4 ، العدد1، كانون الثاني، يناير 2020م.

ISSN 2550-1887

ALFIKR ALMUQASIDIU WAEALAQATUH BIQAWAEID ALTAFSIR WA'ADAWAT ALMUFASIR

الفكر المقاصدي وعلاقته بقواعد التفسير وأدوات المفسر

د. مها عبد العزيز عبد الغني

كلية الإمام الأعظم –رحمه الله–الجامعة/ العراق

قسم: أصول الدين/ نينوى

mahahabar16@gmail.com

1441 هـ 2020م



ARTICLE INFO

Article history:
Received 29/8/2019
Reeived in revised form 7/9/2019
Accepted 19/11/2019
Available online 15/1/2020
Keywords: interpretation rules, Quran readings, Islamic Sharea, Al Maqasedy thought

ABSTRACT

The research idea is centre in showing the idea if Al Maqasedy thought and the relationship between it and interpretation rules from one side and between it and the necessary sciences that the interpreter needs to have a knowledge about from other side, reaching a result saying that: integrative of Al Maqasedy thought and interpretation rules with the sciences that the interpreter needs to equip himself with before start interpretation, it's a system of integrative knowledge ;including complementary and sciences need complementary, interpreting the Quran text according to specific contexts that should not be neutered.

The research also includes introduction, identification of the vocabulary of the research title, show the relationship of Al Maqasedy thought with : reason decent, Quran readings, the aspects of Quran addressing, the tandem in the Quran, and standing on all sciences that the the interpreter need to master. And showing the importance of Al Maqasedy thought reaching the reading of the Quran text according to system fundament Islamic totalitarian, can interpret the Quran in aimed Explanatory, reaching to appling the Islamic Sharea on personal abd social levels



الملخص

تتمحور فكرة البحث في بيان الفكر المقاصدي وماهية العلاقة بينه وبين قواعد التفسير من جهة ، وبينه وبين العلوم الضرورية الواجب على المفسر معرفتها من جهة أخرى ، وصولاً الى نتيجة مفادها: تكامُلِيّة الفكر المقاصدي، وقواعد التفسير، مع العلوم التي يعتد بها المفسر قبل الشروع في التفسير، فهي منظومة تكامل معرفي؛ تتضمن العلوم المكَمِّلة والمكَمَّلة، تترجم النص القرآني وفق سياقات منضبطة لا ينبغي الحياد عنها.

وتضمن البحث بعد المقدمة، والتعريف بمفردات عنوان البحث ، بيان علاقة الفكر المقاصدي بقواعد: أسباب النزول، والقراءات القرآنية، ووجوه مخاطبات القرآن، والترادف في القرآن الكريم، والوقوف في كل منها على ما ينبغي أن يتسلح به المفسر من العلوم، وتبيان أهمية الفكر المقاصدي؛ وصولاً الى قراءة النصِّ القرآني وفق منظومة تؤسس لتفكير شمولي اسلامي ، يستطيع تفسير القرآن تفسيراً تعليلياً غائياً، وصولاً الى تطبيق الشريعة الاسلامية على مستوى الفرد والمجتمع.



المقدمة

الحمد لله الذي أرشد قاصده إلى مقاصده، واطلعنا على مراكز كتابه ومراصده، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومعاضده وبعد:

فإنَّ علم التفسير من أجلِّ العلوم ومنه تستمد أنواع الفهوم والعلوم ، فينبغي لمن يشتغل فيه أن يتسلح بالعلوم التي تعينه على ذلك وتنير له الطريق وتفتح له المسالك، ومنها العلم بأسباب النزول التي تمثل الأساس الذي ينطلق منه في التفسير وتزيل الاشكال والغموض عن المعنى ، والعلم بالقراءات القرآنية؛ كي يميز الصحيح منها من الضعيف ، ولقد أنزل الله تعالى القرآن الكريم بلغة العرب فكان لزاما على المفسر أن يحيط علماً بأسرار العربية والبديع واللغة والمعاني ، ووجوه مخاطباته؛ ليستطيع أن يخرج بثمرة هذه العلوم ويستخرج المقصد الإلهي والحكم والغايات العامة وحفظ مصالح العباد في آيات الذكر الحكيم والوصول الى الأهداف والأسرار التي وضعها الله تعالى في كتابه الكريم ؛ فالفكر المقاصدي له دور كبير في الموازنة بين النصوص واستخراج القيم المرجوة منها .

من هذا المنطلق نجد العلماء الأجلاء قعدوا قواعد لتفسير القرآن الكريم فخصصوا لكل باب من العلوم قواعد كلية ينبغي للمفسر ان لا يحيد عنها كي يتوصل الى استنباط معاني القرآن الكريم والاستفادة منها.

إنَّ مقاصد القرآن الكريم، وقواعد التفسير تشتركان في الحاجة الماسّة الى إفرادهما بالعناية التي تليق بهما ؛ والحاجة ملحة الى تفسير يراعي مقاصد القرآن منطلقاً، ومسارا ، وغاية من خلال القواعد الكلية التي لابد للمفسر مراعاتها والأدوات التي يحتاجها ليؤسس عليها تفسيره للقرآن.

ولا يخفى على ذي لب ان المشتغل بالتفسير ينبغي أن يكون عمله ضمن مقاصد القرآن، فبقدر فهمنا لمقاصد التفسير يسلم عملنا فيه والحكم عليه.

ووسمت البحث ب:(الفكر المقاصدي و علاقته بقواعد التفسير وأدوات المفسر).

وسبقت البحث بتوطئة تضمنت التعريف بموضوعات البحث



وفيه مسائل:

المسألة الأولى: تعريف الفكر المقاصدي لغة واصطلاحا.

المسألة الثانية: قواعد التفسير لغة واصطلاحا.

المسألة الثالثة: أدوات المفسر لغة واصطلاحا.

ومبحث الفكر المقاصدي وعلاقته بقواعد التفسير

وفيه مسائل :

المسألة الأولى: الفكر المقاصدي وعلاقته بقواعد أسباب النزول.

المسألة الثانية: الفكر المقاصدي وعلاقته بقواعد القراءآت القرآنية.

المسألة الثالثة: الفكر المقاصدي وعلاقته بقواعد وجوه مخاطبات القرآن.

المسألة الرابعة: الفكر المقاصدي وعلاقته بقواعد أسباب النزول.

المسألة الخامسة: الفكر المقاصدي وعلاقته بقواعد الترادف في القرآن الكريم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

توطئة :التعريف بموضوعات البحث:

وفيه مسائل:

المسألة الأولى :تعريف الفكر المقاصدي لغةً واصطلاحاً:

أولا: الفكر المقاصدي لغةً: علما مركبا تركيبا اضافياً

الفكر في اللغة: التأمل و إِعمالُ الخاطِرِ فِي الشَّيْءِ [1]

القصد: إتيان الشيء[2]



أما تعريفه اصطلاحا: ((هو الفكر المتشبع بمعرفة مقاصد الشريعة وأسسها ومضامينها من حيث الاطلاع والفهم والاستيعاب لنصوص الشريعة وفقه أحكامها في ضوء مقاصدها العامة والخاصة))[3].

وقد لخص ابن عاشور في مقدمة تفسيره مقاصد القرآن على النحو الاتي:

1. اصلاح الاعتقاد.
2. وتقويم الأخلاق وتهذيبها.
3. تشريع الأحكام.
4. صلاح الأمة وحفظ نظامها .
5. التأسي بصالح أحوال من سبق في القصص القرآني والاعتبار من غيرهم.
6. تعلم الشرائع وأخبار من سبق.
7. الاتعاظ، والتذكير، والانذار، والتحذير، والتبشير.
8. اثبات أن القرآن هم كلام الله المعجز الدال على صدق نبوة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم [4].

المسألة الثانية: تعريف قواعد التفسير لغةً واصطلاحاً:

قبل البدء بتعريف قواعد التفسير بوصفها علماً مركبا لابد من تعريف القاعدة والتفسير لغة واصطلاحاً:

القاعدة لغةً: الأصل والأساس الذي يبنى عليه غيره[5] .

اصطلاحاً :حكمٌ كلي يتعرف به على أحكام جزئياته[6].

التفسير لغة :الكشف والبيان[7] .

اصطلاحاً :بيان معاني كلام الله تعالى المنزل على النبي محمد صلى الله عليه وسلم [8] .

وقواعد التفسير :هي قواعد كلية تعين على فهم القرآن و معرفة تفسيره ومعانيه[9] .



المسألة الثالثة :تعريف أدوات المفسر :

هي العلوم الضرورية التي يحتاجها المفسر والتي لابد أن يكون ملماً بها، ومنها

1. العلم بالقرآن، وأحكام التلاوة.
2. العلم بالسنّة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم، وأصول تخريج الحديث النبوي الشريف .
3. العلم بالسيرة النبوية وحياة الصحابة وتاريخهم، فهي تفسير عملي من الرسول صلى الله عليه وسلم للقرآن، وطبق الصحابة القرآن عملياً.
4. العلم بقواعد التفسير، وأصول فهم القرآن والمبادئ والأسس التي تبنى عليها.
5. العلم باللغة العربية، والنحو والصرف والبلاغة العربية؛ فهي لغة القرآن.
6. العلم بالقراءات القرآنية، وتمييز الصحيحة من الشاذّة.
7. العلم بالعقيدة الاسلامية ومباحثها .
8. العلم بأصول الفقه؛ كي يستطيع استنباط الأحكام من النصوص.
9. العلم بتاريخ العرب الجاهلي؛ لأنَّ القرآن أشار الى مختلف مظاهر حياتهم.
10. الاحاطة بالمذاهب الفكرية المختلفة والثقافات المعاصرة[10].

المبحث الأول: الفكر المقاصدي وعلاقته بقواعد التفسير

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: الفكر المقاصدي وعلاقته بقواعد أسباب النزول.

سبب النزول: سبب النزول في اللغة: يعد سبب النزول علما مركبا من لفظتين وللتعريف به لغة لابد من بيان معنيهما كلا على حدى على النحو الآتي:



السَّبَبُ: الحبل الذي يصعد به النّخل، وجمعه أَسْبَابٌ، قال تعالى: ﭽ ۋ ۋ ۇ ﭼ[11]، وسمّي كلّ ما يتوصّل به إلى شيء سَبَباً، قال تعالى ﭽ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ﭼ[12]، ومعناه: أنّ الله تعالى آتاه من كلّ شيء معرفة، وذريعة يتوصّل بها، فأتبع واحدا من تلك الأسباب[13]،والنزول : يدُلُّ عَلَى هُبُوطِ شَيْءٍ وَوُقُوعِه[14]،ومن جمع اللفظتين يمكن تعريف سبب النزول لغة بأنه : كل ما يتوصل إليه لمعرفة السبب الذي نزل لأجله أمر ما.

سبب النزول في الاصطلاح: لقد حضي علم أسباب النزول باهتمام العلماء والمحققين من التعريف به، وبيان أهميته، وأنواعه ، فجعلوا له حدودا وضوابط في تعريفاتهم تحيط بما يعينه وما يستوعبه من معان ومن ذلك :

ذكر الإمام الواحدي أنه قصة الآية وبيان نزولها الذي لا يمكن معرفة تفسير الآية دون معرفته[15] .

وما حرره الإمام السيوطي في أنه ما نزلت الآية أيام وقوعه، وهو بذلك أخرج ما أدخله الواحدي في بيان سبب نزول سورة الفيل هو بذكر قصتها واعتبره من باب الاخبار عن الوقائع الماضية وغيرها من القصص [16].

من المعلوم بداهة أنَّه لابد للمفسر العلم بسبب نزول الآية قبل الشروع في تفسيرها فهو يعين على معرفة الحكمة الباعثة في تشريع الحكم وهو من أولى الأدوات التي تعين المفسر وتزيل الاشكال والغموض عن قارئ النصوص ؛ لذلك ينبغي الاهتمام بسبب النزول كي تتم الاحاطة بالمقصد العام الذي اراده الشارع من العباد فلا يكون تفسير الآية بمعزل عن سبب نزولها وهذا ليس قبل تحقق المقاصد الأصلية التي تندرج تحته ومنها تهذيب الخلاق[17].

ولعل من أهم القواعد في تفسير القرآن الكريم المتعلقة بأسباب النزول هي قاعدة:((العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب)) [18] وهي قاعدة جوهرية في علم أسباب النزول تعني: أنّ سبب النزول لا يقتصر على من نزلت لأجله الآية؛ بل تتعداه لتشمل جميع المكلفين ممن يشملهم الحكم، ولها شواهد كثيرة منها: ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه : أن رجلا أصاب من امرأة قبلة فأتى النبي صلى الله عليه و سلم فأخبره فأنزل الله ﭽ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﭼ[19] فقال الرجل يا رسول الله ألي هذا ؟ قال:((لجميع أمتي كلهم)) [20] .



نلحظ مما سبق أنَّ في تعميم اللفظ على الجميع نظرة شمولية مقاصدية للنصوص؛ فليس من الحكمة التركيز فقط على مقتضى الحال، بل لابد أن نبحر في بحار المقاصد المرجوة والغوص فيها واستنباط البعد المقاصدي من الآيات

وبذلك يتحقق المقصد الأعلى من تفسير القرآن وهو صلاح الفرد والجماعة بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،وضبط تصرفاتهم وبالتالي حفظ نظام العالم الإسلامي، والوقوف على المعنى وإزالة ما اشكل حتى أنَّ العلماء الأجلاء قعّدوا قواعد تتعلق بهذا الميدان ومنها :

قاعدة: ((أن القول في الأسباب موقوف على النقل والسماع)) (21) وهو ما لامجال للرأي فيه فيأخذ حكما قطعيا لأنه مأخوذ عمن شاهدوا التنزيل ووقفوا على أسبابه ، لذلك تقرر أن: ((سبب النزول له حكم الرفع)) (22).

وقد يكون سبب النزول مصاحبا لتقرير الحكم وهو الغالب في آيات القرآن الكريم أو يتقدم فيرى البغوي أنَّ البعد المقاصدي لذلك أنه لا يمتنع أن يقال لما كان في معلوم الله تعالى أن ذلك سيكون او يتأخر(23)،وقد يتأخر عن العمل كما في نزول آية الوضوء مع تقدم العمل بها فيعلل ابن عاشور أن الحكمة في ذلك ليكون ثبوته في القرآن (24).

ويرى الزمخشري في برهانه أن ذلك كله مناط بالسياق الذي وردت فيه الآيات ووجه مناسبة ذكرها فإن كان متوقفا على السبب ذكر أولا لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ مِنْ بَابِ تَقْدِيمِ الْوَسَائِلِ عَلَى الْمَقَاصِدِ وَإِنْ لَمْ يَتَوَقَّفْ عَلَى ذَلِكَ فَالْأَوْلَى تَقْدِيمُ وجه المناسبة(25).

وكذلك اذا علمنا قاعدة: ((أنّ الأصل عدم تكرار النزول)) (26) وهو ان كانت الأسباب صحيحة ثابتة أمّا اذا تكرر سبب النزول فإنَّ العلماء بيَّنو أنه قد يكون مقصد الشارع في ذلك لمزيد بيان لما نزل.

وقد عالجت قواعد التفسير قضية أن تكون الآيات متفرقة والنازل فيها واحد أو ما اتحد سببه وتعددت الآيات النازلة فيه (27) ومن أمثلتها استغفار النبي عليه الصلاة والسلام لعمه أبي طالب عندما حضرته الوفاة وتلكأ عن التلفظ بالشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أما والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك)) . فأنزل الله تعالى فيه چ ٹ ٹ ٹ چ الآية(28) .(29)، كما نزل في أبي طالب قوله تعالى: چ ک ک ک گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ چ (30)(31)



ويرسم الزركشي البعد المقاصدي للتكرار في القرآن الكريم والحكمة الباعثة فيه لتشمل الجميع ولا تقتصر على من نزلت فيه، اضافة لمنافع أخرى منها: تذكير المسلمين اذا تعرضوا لنفس الحادثة أو مثيلاتها بقوله: ((أنه قد يحدث سبب من سؤال أو حادثة تقتضي نزول آية وقد نزل قبل ذلك ما يتضمنها فتؤدى تلك الآية بعينها إلى النبي صلى الله عليه وسلم تذكيرا لهم بها وبأنها تتضمن هذه والعالم قد يحدث له حوادث فيتذكر أحاديث وآيات تتضمن الحكم في تلك الواقعة وإن لم تكن خطرت له تلك الحادثة قبل مع حفظه لذلك النص)) (32) .

يتضح مما تقدم الترابط الوثيق بين العلم بأسباب النزول بكونها أداة مهمة من أدوات المفسر و تطبيق قواعد التفسير التي تتعلق به ومقاصد العمل به؛ فالمقصد القرآني هو قطب الرحى في حركة المفسر بمختلف نواحيها و مستوياتها، وهو بمثابة مزيج متناسق لا ينبغي الاستغناء عن أحد من عناصره كي يخدم تفسير القرآن الكريم.

الفكر المقاصدي وعلاقته بوجوه مخاطبات القرآن: المسالة الثانية:

إن التفريق بين مقامات الخطاب في القرآن الكريم أمر لابد منه في تفسير نصوصه ،ومما لاشك فيه ان ينصب عمل المفسر فيما يرمي اليه النص من مقاصد فيدور معه ويوضح المراد منه ويخدمه جملة وتفصيلاً.

فأسلوب الخطاب اخص من أسلوب الغيبة؛ والالتفات من أسلوب المتكلم الى المخاطب، ومن المتكلم الى الغائب، وصيغة الأمر والنهي، كلها لابد أن ترتبط بالمقصد الكلي الذي وردت فيه الآيات وليس هذا بمعزل عن تفعيل قواعد التفسير في ذلك ومنها:

((إذا كان سياق الآيات في أمور خاصة وأراد الله أن يحكم عليها، وذلك الحكم لايختص بها ، بل يشملها وغيرها جاء بالحكم العام)) (33)

كقوله تعالى: ﭽ ۋ ۋ ۈ ۈ ۋ ۋ ې ې ې ې ۆ ئا ئا ئە ئە ئو ئو ئۇ ﭼ (34)

فلم يقل :(وسوف يؤتيهم أجرا عظيما)؛لأن الوعد موجّه للجميع، ولا يخفى أن شمول الجميع بالوعد يحقق مقاصد الشريعة من التوبة والاعتصام بحبل الله تعالى ،والإخلاص العبودية له وبالتالي صلاح الأمة .

ولا يخفى أن مراد الله تعالى من كتابه حفظ مقاصد الدين ولا يتأتى معرفتها الا بعد العلم بأساليب الخطاب القرآني وأنواعها ومراداها إذ ليس المراد من خطاب العرب بالقرآن أن يكون التشريع قاصرا عليهم لكنه يدور مع المقاصد



العامة الكلية للتشريع ومنها :اصلاح الاعتقاد، و تهذيب الأخلاق ،و سياسة الأمة وهو الأساس في اصلاح الأمة ... فغرض المفسر بيان مقصد الشارع على أتم وجه لتتأتى الفائدة المرجوة من تفسير القرآن الكريم والاعتصام بحبل الله المتين والدين القويم.

ولعل سورة الفاتحة من أبرز السور الجامعة لفنون الخطاب ففيها من براعة الاستهلال واثبات العبودية لله تعالى وحده وتخصيصه بالملك والانتقال من اسلوب الى اسلوب فمن الغيبة الى الخطاب وعكسها، ولأمر والنهي ، والدعاء بصيغة الجمع ليشمل الأمة بالخير والهداية وثبوت البعث والجزاء لله تعالى ،وهي بذلك تحقق اخلاص العبودية وشدة الخضوع والتضرع كما تشمل مقاصد القرآن كله وصلاح الأحوال وهذا ما أكده ابن عاشور بقوله:

((فهذه هي أنواع مقاصد القرآن كله ، وغيرُها تكملات لها لأن القصد من القرآن إبلاغ مقاصده الأصلية وهي صلاح الدارين وذلك يحصل بالأوامر والنواهي ، ولما توقفت الأوامر والنواهي على معرفة الآمِر وأَنه الله الواجب وجوده خالق الخلق لزم تحقيق معنى الصفات ، ولما توقف تمام الامتثال على الرجاء في الثواب والخوف من العقاب لزم تحقق الوعد والوعيد . والفاتحة مشتملة على هاته الأنواع فإن قوله **چ الحمد لله چ** إلى قوله **چ يوم الدين چ** حمد وثناء ، وقوله : **چ إياك نعبد چ** إلى قوله : **چ المستقيم چ** من نوع الأوامر والنواهي ، وقوله : **چ صراط الذين چ** إلى آخرها من نوع الوعد والوعيد)) (35).

إذا علمنا ذلك كان العلم باللغة، وأساليب الخطاب القرآني من الأدوات التي لا غنى للمفسر عنها، مع التسلح بقواعد التفسير في هذا الميدان؛ ليتحقق المقصد الذي لأجله صيغت الآيات والسور وينتفع قارئ التفسير وينهل من ذلك المعين الذي لا ينضب.

المسألة الثالثة: الفكر المقاصدي وعلاقته بالقواعد المتعلقة بالقراءات القرآنية:

المقصود من القراءات القرآنية هو: اختلاف ألفاظ الوحي في الحروف أو كيفيتها من تشديد أو تخفيف وغيرها(36).

إنَّ تنوع القراءات ثابت في السنة النبوية؛ ومنها ما رواه البخاري في صحيحه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما سمع هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان على غير ما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرأه عليه؛ حتى استغرب منه وأنكر عليه ذلك فما كان منه الا أن جذبه من رداءة وجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم



يشكو ما فعل، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بأن يرسله ثم طلب منهما أن يقرأ عليه فأجاب على كل قراءة: ((هكذا أنزلت إن القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرؤوا منه ما تيسر)) (37).

وللقراءة الصحيحة شروط لابد أن تتوفر فيها وهي: موافقة اللغة العربية ولو بوجه، وموافقة خط المصحف العثماني، وصحة السند؛ لذلك نجد علماء التفسير قعدوا القواعد التي تتعلق بها وأولها:

((كل قراءة وافقت اللغة ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وصح سندها فهي القراءة الصحيحة ، ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة اطلق عليها: ضعيفة ، أو شاذة ، أو باطلة)) (38).

فهذه الشروط هي الأساس الذي ينطلق منه مفسّر للقرآن ويبني عليه تفسيره، فعلم القراءات من الأدوات التي لابد للمفسر أن يلم بها؛ والقراءة الصحيحة وتوجيهها أمر في غاية الأهمية ليتضح المقصد القرآني من تنزيل الآيات فهي تدور معه ولا تنفك عنه، ولعل من أهم القواعد في علم القراءات هي:((أن باختلاف القراءات يظهر الاختلاف في الأحكام)) (39).

وفي ذلك توسعة على الأمة الاسلامية وهذا مقصد جليل من مقاصد الشريعة يتحقق فيه مصالح العباد، ويتبين فيه قصد التشريع الإلهي، والتيسير في الدين، وشمول الآيات لأكثر من وجه في أحكام التشريع اذا ثبتت القراءة لهذا بنى عليها الفقهاء الأجلاء الأحكام الشرعية.

قال الزركشي :((...ولهذا بنى الفقهاء نقض وضوء الملموس وعدمه على اختلاف القراءات في ﭽ لَمَسْتُمُ ﭼ و ﭽ لامَسْتُمُ ﭼ[40]، وكذلك جواز وطء الحائض عند الانقطاع وعدمه إلى الغسل على اختلافهم في: ﭽ حَتَّى يَطْهُرْنَ ﭼ[41]))[42].

ومما يعضد ذلك من قواعد التفسير :((تنوع القراءات بمنزلة تعدد الآيات)) (43) فعمل المفسر يكمن في الجمع بين القراءات الصحيحة، والعمل بها؛ فبعضها يبين ما قد يجهل في غيرها من القراءات.

ففي قراءة ﭽ يَطْهُرْن ﭼ بالتخفيف معناه :حتى ينقطع الدم عنه، وفي قراءة التشديد معناه: الاغتسال بالماء بعد الطهر[44] ويعد تتنوع القراءات بمثابة الإعجاز اللغوي للقرآن فيكون لكل آية مقصد وهدف وغاية تتناسب مع السياق الواردة فيها .



لذلك تقرر في قواعد التفسير ((القراءات يبين بعضها بعضا)) وفيه من المقاصد الكثير منها: أنّ في اللفظة القرآنية عدة معان وفيه التوسعة على المكلفين ودفع الحرج عنهم، وفي زيادة المعاني المروية عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، والصحابة، والتابعين ، فلا تناقض في مقاصدها ولا اضطراب فهي بوحي الله تعالى وحكمته واختلاف القراءات اختلاف تنوع لا تضاد.

المسالة الرابعة: الفكر المقاصدي والقواعد المتعلقة بعلم المناسبات القرآنية:

معنى المناسبة لغةً: اتصال شئ بشئ، ومنه سمّي النسيب لصلة القرابة، وتقول: ليس بينهما مناسبة، أي: مشاكلة (45)

ومعناها اصطلاحاً: رابط في المعنى بين السور والآيات ،على اختلاف أنواعه: عَامٍّ أَوْ خَاصٍّ عَقْلِيٍّ أَوْ حِسِّيٍّ أَوْ خَيَالِيٍّ ... أَوِ تَّلَازُمِ ذِّهْنِيِّ كالذي بين السَّبَبِ وَالْمُسَبِّبِ وَالْعِلَّةِ وَالْمَعْلُولِ وَالنَّظِيرَيْنِ وَالضِّدَّيْنِ وَنَحْوِهِ[46]

وبيّن العلماء المحققون الفائدة المرجوة من علم المناسبات القرآنية؛ ذلك أنه يقوّي الارتباط بين أجزاء الكلام، وبه تصبح العبارات محكمة المباني، متسقة المعاني، مما يعين القارئ لكتاب الله تعالى على فهم ألفاظه ومعانيه ،وبه يتضح الارتباط بين الآيات بعضها ببعض ،أو السور، وفواتح السور وخواتيمها، حتى أنَّ الزركشي في برهانه يصف على لسان مشايخه من لا يطلب للآية الكريمة مناسبه بالوهم معللاً ذلك أنّ النزول يكون حسب الوقائع، وللحكمة البالغة في الترتيب ،وعليه ألزم الباحث في كل آية النظر في أنها مكملة لما قبلها وما بعدها وكذلك في السور[47] فهو علم جمٌّ لكتاب ﭽﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ں ﭼ[48].

والمتتبع للمقصد الأسمى من في علم المناسبات القرآنية يعلم يقيناً ذلك الترابط والتلازم بين الآيات والسور القرآنية، وليس بالضرورة أن يكون ظاهراً في كل حين ؛ فقد يظهر تارة ويخفى أخرى .

إنَّ المقصد في وجه المناسبة بين خواتيم السور وافتتاح ما بعدها؛ كالمناسبة بين افتتاح سورة الأنعام بالحمد ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭼ[49] مع اختتام المائدة بفصل القضاء الذي يقتضي حمد الله تعالى كما قال تعالى ﭽ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭼ[(50)]؛ فالمتأمل للرابط المعنوي بين السورتين ، مع مستلزمات القضاء الإلهي في سورة أخرى يتضح له جليا تلك المناسبة ، التي قد تخفى على



القارئ لأول وهلة ولا تتضح الا بعد التدبر للمعنى والربط بينه وبين سور أخرى في القرآن تتفق معه في ذلك المعنى[51].

وقد تفنن العلماء المحققون في بيان المناسبات للآيات والسور حتى أنهم عدّوا بعضها بالعجيبة ووجهوا الى الاعتبار بها كما في المقابلة بين آيات سورة الكوثر بسورة الماعون التي قبلها ؛ حيث قوبلت صفة البخل بالعطاء، والسهو عن الصلاة بالمداومة عليها، وفي مقابلة الرياء إخلاص العمل لله وحده ،ومنع الماعون قوبل بالنحر.

ومن أنواع المناسبات ارتباط أجزاء الكلام ببعضه أو بما يشاكله من معنى حتى لا يخرج المعنى المقصود الى غيره ؛ كما في قوله تعالى ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﭼ[52] فلو انتهت الآية الى كلمة القتال لأوهم الكفار أن سبب رجوعهم عن القتال هو الريح التي عصفت بهم وأمتعتهم ولكن اتباعها بصفتي العزّة والحكمة لله تعالى يفيد أن الريح جند من جنود الله تعالى على أعدائه، وأن الغلبة والنصرة من الله تعالى للمؤمنين، وهذه المناسبة تختص بفواصل الآيات القرآنية التي دعا العلماء الى التنبه لها فهي سر عظيم من أسرار القرآن يستحق أن تُشدَّ الأيدي عليه؛ فبها يكتمل المعنى المسوق اليه، ويبعد اختلال المعنى واضطراب الفهم [53].

ومن المناسبات القرآنية العلاقة الوثيقة بين اسم السورة ومقاصدها ومقاطعها ومثاله سورة الناس؛ مطلعها (النَّاسِ)،ومقطعها (النَّاسِ)، وتكرر فيها خمس مرات مختلفة المعاني، وقد عدّ من الجناس [54]

ومن القواعد الكلية في التفسير التي توضح الطريق للدراس في هذا الميدان وتعينه على معرفة المناسبات القرآنية على اختلاف أنواعها ما نصه السيوطي في إتقانه نقلا عن بعض المتأخرين بقوله:((الْأَمْرُ الْكُلِّيُّ الْمُفِيدُ لِعِرْفَانِ مُنَاسَبَاتِ الْآيَاتِ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ هُوَ أَنَّكَ تَنْظُرُ إِلَى الْغَرَضِ الَّذِي سِيقَتْ لَهُ السُّورَةُ وَتَنْظُرُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ ذَلِكَ الْغَرَضُ مِنَ الْمُقَدِّمَاتِ وَتَنْظُرُ إِلَى مَرَاتِبِ تِلْكَ الْمُقَدِّمَاتِ فِي الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ مِنَ الْمَطْلُوبِ وَتَنْظُرُ عِنْدَ انْجِرَارِ الْكَلَامِ فِي الْمُقَدِّمَاتِ إِلَى مَا يَسْتَتْبِعُهُ مِنَ اسْتِشْرَافِ نَفْسِ السَّامِعِ إِلَى الْأَحْكَامِ أو اللوازم التَّابِعَةِ لَهُ الَّتِي تَقْتَضِي الْبَلَاغَةُ شِفَاءَ الْغَلِيلِ بِدَفْعِ عَنَاءِ الِاسْتِشْرَافِ إِلَى الْوُقُوفِ عَلَيْهَا فَهَذَا هُوَ الْأَمْرُ الْكُلِّيُّ الْمُهَيْمِنُ عَلَى حُكْمِ الرَّبْطِ بَيْنَ جَمِيعِ أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ فإذا فعلته تَبَيَّنَ لَكَ وَجْهُ النَّظْمِ مُفَصَّلًا بَيْنَ كُلِّ آية وآية في كل سُورَةٍ)) [55].



يتبين مما سبق أن علم المناسبات القرآنية من أهم الأدوات التي ينبغي للمفسر الاستعانة بها لمعرفة المعنى الدقيق للآية ،ولا يتأتى ذلك إلا بعد الرجوع الى قواعد التفسير التي قعَّدها العلماء في هذا الميدان وبدورها تعد ركيزة اساسية فهي فهم المقصد والغاية التي وضعت لأجلها ، فاجتماع الأدوات، والقواعد، والمقاصد مزيج متكامل يؤدي الغرض المبتغى من التفسير وبيان المعنى.

المسالة الخامسة: الفكر المقاصدي وعلاقته قواعد الترادف :

الترادف لغةً: التتابع، والرديف: هو الذي يركب خلف الراكب، ﭼ ﮛ ﯘ ﯘ ﭼ[56]، وفي الحديث: ((...فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ)) [57]،ويقال: نَزَلَ بهم أمرٌ فرَدِفَ لهم أعظَمُ منه، أي تبع الأَوَّلَ ما كان أعظَمَ منه ،وهو ضد المشترك[58].

والترادف اصطلاحاً: هو أن تتوالى ألفاظ متحدة في المفهوم ؛كقولنا: إنسان، وبشر، وينتج من ترادف الألفاظ معنى لا يوجد عند انفرادهما، ويشترط أن يكون مقيّداً بتقدم الأول على الثاني فَكَأَن اللَّفْظَيْنِ راكبان أَحدهمَا خلف الآخر على مركب وَاحِد وَهُوَ الْمَعْنى وكأن المعنى مركوب واللفظين راكبان عليه، ويقد يكونا مفردين كالليث والأسد، وَقد يكونَانِ مركبين كجلوس اللَّيْث وقعود الْأسد[59].

وعند الرازي : الألفاظ المفردة الدالة على مسمى واحد باعتبار واحد[60]،فهو يفرق بين: الترادف والتأكيد؛ بأنَّ الثاني لا يفيد نفس فائدة المركب بل تقويته، وبينه وبين الألفاظ المتباينة التي تدل على الصفة وصفة الصفة كالفصيح والناطق ، أو الصفتين كالصارم والمهند، كما فرَّق بينه وبين التابع الذي يشترط تقدمه عليه كقولنا شيطان ليطان.

اختلف العلماء المحققون في وقوع الترادف في القرآن الكريم؛ فمن أجازه على اعتبار اتحاد دلالتها على الذات، ومن منعه نظر إلى اختصاص بعضها بمزيد معنى فهي تُشْبه المترادفة في الذات والمتباينة في الصفات، ولو صح وقوعه لانتفت الفائدة من توالي الألفاظ فيكتفي باللفظ الأول لتوصيل المعنى فلا فائدة في الآخر .

ويرى الرازي أنه لا يجب وقوع أحد المترادفين موضع الآخر؛ لأن صحة الضم من عوارض المعاني لا من عوارض الألفاظ ، فالمعنى واحد واللفظ متغير ،سواء أكان هذا في لغة أم في لغتين.



كما أن نفس المعنى لا يمنع من قوع أحدهما موضع الآخر لكن صحة الضمّ والتركيب بحسب متعارف أهل اللغة والاستعمال هي من عوارضها التي تصح في بعض الألفاظ دون الآخر، فهذه العوارض هي المانعة في بعض الألفاظ وفي بعض المقام كما في قولنا: صلى عليه ،فلا يصح أن تقع موضع: دعا عليه ، على الرغم من أن معنى الصلاة الدعاء لكن تركيب الألفاظ يغير المعنى .

وبيّن السيوطي سببين من الأسباب الداعية لوقوع الألفاظ المترادفة:

أحدهما : أن يكون من واضعَين وهو الأكثر؛ وهذا مبنيٌّ على كون اللغات اصطلاحية.

والثاني : أن يكون من واضع واحد وهو الأقل وله فوائد :

منها : أن تكثر الوسائل – أي الطرق – إلى الإخْبار عما في النفس لوجود علة في مخارج الحروف ،أو بسبب النسيان .

ومنها : التوسُّع في سلوك طُرق الفصاحة وأساليب البلاغة في النَّظم(61) .

وأيّده في ذلك التهانوي في كشّافه حيث ذهب الى أنَّ تراعى خصوصية الألفاظ فهو يقطع ببطلان وقوع أحد المترافين موقع الآخر إن كان في القرآن، واما في الحديث فهو على الاختلاف، وأما في الأدعية والأذكار فبين الاختلاف والمنع رعاية لخصوصية الألفاظ فيها، وإن أراد في غيرها فهو صواب سواء كانا من لغة واحدة أو أكثر. أما في الألفاظ المفردة فيرى الأصح وقوعه في اللغة ؛ فهو لا يسلّم المنع في المترادفين من اللغة الواحدة ، وأن الاختلاف ليس في وقوع أحدما موقع الآخر في حال الافراد فالجميع متفقون عليه ، لكنهم اختلفوا فيما إذا كانا في حال التركيب. (62)

وقعّد الزرقاني في موضوع الترادف قاعدة مهمة تقتضي أنَّ على المفسَّر مراعات المقامات والاستعمال التي وضع لأجله الخطاب، كما فرّق بين اللفظ المفرد والمركَّب في المعنى؛ ودعا الى الابتعاد عن الترادف ما أمكن بقوله: ((قَاعِدَةٌ فِي أَلْفَاظٍ يُظَنُّ بِهَا التَّرَادُفُ وَلَيْسَتْ مِنْهُ؛ وَلِهَذَا وُزِّعَتْ بِحَسَبِ الْمَقَامَاتِ فَلَا يَقُومُ مُرَادِفُهَا فِيمَا اسْتُعْمِلَ فِيهِ مَقَامَ الْآخَرِ فَعَلَى المفسر مراعاة الِاسْتِعْمَالَاتِ وَالْقَطْعُ بِعَدَمِ التَّرَادُفِ مَا أَمْكَنَ فَإِنَّ لِلتَّرْكِيبِ مَعْنًى غَيْرَ مَعْنَى الْإِفْرَادِ وَلِهَذَا مَنَعَ كَثِيرٌ مِنَ الْأُصُولِيِّينَ وُقُوعَ أَحَدِ الْمُتَرَادِفَيْنِ مَوْقِعَ الْآخَرِ فِي التَّرْكِيبِ وَإِنِ اتَّفَقُوا عَلَى جَوَازِهِ فِي الْإِفْرَادِ)) (63)



وقسّم التهانوي الترادف عند البلغاء الى قسمين :

((أحدهما جيّد وهو أن يؤتى بكلمتين لهما معنى واحد، ولكن ثمة فرق بينهما في الاستعمال، أو أن يكون للكلمة الثانية معنى ثان خاص أو أن توصف بصفة خاصة، مثل أرجو، وآمل في اللغة العربية وهما مترادفتان وجيدتان أيضا لأنّ كلمة آمل وإن كانت بمعنى الرجاء، إلّا أنّها مخصوصة بكونها لا تستعمل إلّا في مكان محمود. والنوع الثاني: معيب وهو الإتيان بلفظتين لهما معنى واحد دون أن يكون لأحدهما أيّ فرق عن الأخرى، ويسمّى بعضهم هذا النوع: الحشو القبيح)) (64)

مما سبق يتبين لنا المقصد الأسمى من وجود لفظين متتابعين في القرآن الكريم وهو استحصال معنى أكثر تأكيدا منه لو كان أحدهما منفردا؛ وبالمثال يتضح المقال: ففي قوله تعالى ﭽ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﭼ(65) ذهب المفسرون الى أقوال في معنى الشرعة والمنهاج منها:

أنهما بمعنى واحد واتبعت اللفظتان للتأكيد والمراد بهما الدين، ومنهم من فرّق بينهما وأخذ برأي ابن عباس رضي الله عنه وأرضاه في تفسيرها الشِّرعة: ما ورد به القرآن، والمنهاج: ما ورد به السُنَّة، وَقَالَ آخَرُونَ: بَيْنَهُمَا فَرْقٌ، فَالشِّرْعَةُ عِبَارَةٌ عَنْ مُطْلَقِ الشَّرِيعَةِ، وَالطَّرِيقَةُ عِبَارَةٌ عَنْ مَكَارِمِ الشَّرِيعَةِ، وَهِيَ الْمُرَادُ بِالْمِنْهَاجِ، فَالشَّرِيعَةُ أَوَّلٌ، وَالطَّرِيقَةُ آخِرٌ (66).

نلاحظ أن الاختلاف يرجع الى المعنى المقصود من الترادف هل يعني التشابه التام أم النسبي؟ فمن المثال السابق نلاحظ أن من قال بين معنى الشرعة والمنهاج عموم وخصوص وأنهما ليسا بمعنى واحد فهذا لا يقول بالترادف آخذا بالقاعدة التي تقول:

((الأصل في اللغة عدم الترادف))، وعلى ما ذهب إليه الزرقاني :((مهما أمكن حمل ألفاظ القرآن على عدم الترادف)) (67)

ومن قال بأنهما بنفس المعنى والمعنى الثاني جاء مؤكدا للأول ذهب الى أنهما من قبيل المترادفين اعتمادا على قاعدة ((قد يختلف اللفظان المعبر بهما عن الشيء الواحد، فيُستملح ذكرهما على وجه التأكيد)) (68)، وقاعدة: ((المعنى الحاصل من مجموع المترادفين لا يوجد عند انفراد أحدهما)) (69).



إنَّ الأواصر المتينة بين ما يجب على المفسر معرفته من الأدوات الضرورية للمفسر ومنها علم اللغة العربية وقواعد التفسير التي استمد منها البيان واللغة والصرف ، وبيان ما تحضى به القواعد من وفاق أو خلاف وبيان مقاصدها وغاياتها ، تعين المفسّر لكتاب الله تعالى وتفتح له الآفاق بحيث يصبح عنده ملكة تجعله يحسن اختيار الأقوال المختلفة وإن كان الاختلاف اختلاف تنوع لا تضاد.

الخاتمة

بسم الله الرَّحمن الرحيم ،الحمد لله رب العالمين ،والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيرا طيبا مباركاً الى يوم الدين وبعد:

فقد توصلت في نهاية بحثي الى النتائج التالية:

1. إنَّ للفكر المقاصدي علاقة وطيدة بقواعد التفسير من جهة، وبينه وبين العلوم الضرورية الواجب على المفسر معرفتها من جهة أخرى .
2. إنَّ الهدف من بيان مقاصد التشريع الاسلامي في تفسير النص القرآني تفسيرا شموليا منضبطا بأحكام الشرع وغاياته ومراميه في إطار المصالح البشرية .
3. انَّ لعلم أسباب النزول ، والقراءات القرانية ، والمناسبات التي نزلت لأجلها السور والآيات، وقواعدها التفسيرية ، أهداف وغايات تتعامل مع النصوص وفق نظرة شمولية تحقق صلاح مصالح العباد، والتيسير ودفع الحرج عنهم، والشمول لأكثر من وجه من وجوه التشريع، وبيان والغاية المرجوة من التنزيل التي تتناسب مع السياق الذي وردت فيه الآيات.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين والصلاة والسلام على سيّدنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر **Refrences:**

1. alshah taj allghh wshah al'erbyh , aljwhry: abw nsr, esma'eyl bn hmad aljwhry (t: 393h), thqyq: ahmd 'ebd alghfwr 'etar, t4, dar al'elm llmlayyn – (byrwt 1407 h - 1987 m).
2. taj al'erws mn jwahr alqamws, mrtda, alzbydy : abw alfyd, mhmd bn mhmd bn 'ebd alrzaq alhsyny, (t: 1205h), dar alhdayh.



3. alfkr almqasdy qwa'edh wfwa'edh, d.ahmd alryswny, mnshwrat jrydh alzmn,(dysmbr-1999m).
4. althryr waltnwyr , abn 'eashwr : alshykh mhmd altahr bn 'eashwr, dar shnwn llnshr waltwzy'e (twns - 1997 m).
5. lsan al'erb, abn mnzwr: abw alfdl, mhmd bn mkrm bn 'ela, jmal aldyn alansary alrwyf'ea alefryqa (t: 711h), dar sadr (byrwt- 1414 h ؛ alm'ejm alwsyt ,ebrahym mstfa ahmd alzyat hamd 'ebd alqadr mhmd alnjar, thqyq / mjm'e allghh al'erbyh, dar ald'ewh
6. mwsw'eh kshaf astlahat alfnwn wal'elwm, althanwy: mhmd bn 'ely abn alqady mhmd hamd bn mhmd sabr alfarwqy alhnfy (almtwfa: b'ed 1158h), tqdym weshraf wmraj'eh: d. rfyq al'ejm , thqyq: d. 'ely dhrwj, mktbh lbnan nashrwn (byrwt- 1996m).
7. altwqyf 'ela mhmat alt'earyf, almnawy: zyn aldyn mhmd almd'ew b'ebd alr'ewf bn taj al'earfyn bn 'ely bn zyn al'eabdyn alhdady (almtwfa: 1031h), 'ealm alktb (alqahrh- 1410h-1990m) ؛
8. mqdmh fy aswl altfsyr, abn tymyh: abw al'ebas, ahmd bn 'ebd alhlym bn 'ebd alslam bn 'ebd allh bn aby alqasm bn mhmd alhrany alhnbly aldmshqy (t: 728h), dar mktbh alhyah, (byrwt- 1490h/ 1980m).
9. t'eryf aldarsyn bmnahj almfsryn, slah 'ebd alftah alkhaldy, t4, dar alqlm (dmshq-1431h-2010m).
10. m'ejm mqayys allghh, abn fars: abw alhsyn, ahmd bn fars bn zkrya' alqzwyny alrazy(t: 395h), almhqq: 'ebd alslam mhmd harwn, dar alfkr(1399h - 1979m).
11. almfrdat fy ghryb alqran, alraghb alasfhany: abw alqasm, alhsyn bn mhmd (t: 502h), almhqq: sfwan 'ednan aldawdy, dar alqlm, aldar alshamyh (dmshq- byrwt- 1412 h),
12. asbab nzwl alayat, alwahdy: abw alhsn, 'ely bn ahmd bn mhmd bn 'ely alnysabwry (t: 468h),almhqq: 'esam bn 'ebd almhsn alhmydan, t2, dar aleslah (aldmam-1412 h - 1992 m).
13. lbab alnqwl fy asbab alnzwl, jlal aldyn alsywty, abw alfdl: 'ebd alrhmn aby bkr alshaf'ey(t: 911h),dbth wshhh: ahmd 'ebd alshafy, dar alktb al'elmyh(byrwt –dt) .
14. albrhan fy 'elwm alqran , alzrkshy: bdr aldyn mhmd bn 'ebd allh , thqyq: mhmd abw alfdl ebrahym, dar ahya' alktb al'erbyh 'eysa albaba alhlby wshrka'eh (1376 h - 1957 m).
15. aljam'e alshyh almkhtsr, albkhary: abw 'ebdallh ,mhmd bn esma'eyl alj'efy , dar abn kthyr,t3, thqyq wt'elyq : d. mstfa dyb albgha, (byrwt- 1407 – 1987m).
16. .243
17. jam'e albyan fy tawyl alqran, abn jryr altbry: abw j'efr, mhmd bn jryr bn yzyd bn kthyr bn ghalb alamly, altbry (t: 310h) ,almhqq: ahmd mhmd shakr , m'essh alrsalh (1420 h - 2000 m).
18. qwa'ed altfsyr jm'ea wdrash, khald bn 'ethman alsbt, dar abn 'efan(1434h-2013m).
19. m'ealm altnzyl fy tfsyr alqran ,albghwy : abw mhmd , alhsyn bn ms'ewd bn mhmd bn alfra' alshaf'ey (t : 510h), almhqq : 'ebd alrzaq almhdy, dar ehya' altrath al'erby (byrwt-1420 h)



20. mrasd almtal'e fy tnasb almqat'e walmtal'e ,alsywty: 'ebd alrhmn bn aby bkr, jlal aldyn (t: 911h), qrah wtmmh: d. 'ebd almhsn bn 'ebd al'ezyz al'eskr, mktbh dar almnhaj llnshr waltwzy'e, alryad - almmlkh al'erbyh (als'ewdyh- 1426 h).
21. alklyat m'ejm fy almstlhat walfrwq allghwyh ,alkfwy, abw albqa': aywb bn mwsa alhsyny alqrymy alhnfy (t:1094h), almhqq: 'ednan drwysh - mhmd almsry, m'essh alrsalh (byrwt -d.t
22. almhswl, alrazy: abw 'ebd allh: mhmd bn 'emr bn alhsn bn alhsyn altymy alrazy (almtwfa: 606h) , drash wthqyq: aldktwr th jabr fyad al'elwany, m'essh alrsalh, t3, 1418 h - 1997 m
23. lmzhr fy 'elwm allghh wanwa'eha, jlal aldyn alsywty ,'ebd alrhmn bn aby bkr, (t: 911h), almhqq: f'ead 'ely mnswr, dar alktb al'elmyh – byrwt(1418h - 1998m).
24. bsa'er dwy altmyyz fy lta'ef alktab al'ezyz, alfyrwzabada, abw tahr: mhmd bn y'eqwb (t: 817h), almhqq: mhmd 'ely alnjar , almjls ala'ela llsh'ewn aleslamyh - ljnh ehya' altrath aleslamy, alqahrh.
25. mjmw'e alftawa: abn tymyh: ahmd bn 'ebd alhlym, jm'e wtrtyb 'ebd alrhmn bn qasm, alryad.
26. almdkhl l'elm tfsyr ktab allh t'eala, alhdady: ahmd bn mhmd bn ahmd alsmrqndy,thqyq: sfwan 'ednan dawdy, dar alqlm (dmshq-1408h).

Footnote:

(1) ynzr: alshah taj allghh wshah al'erbyh , aljwhry: abw nsr, esma'eyl bn hmad aljwhry (t: 393h), 2/ 783, thqyq: ahmd 'ebd alghfwr 'etar, t4, dar al'elm llmlayyn – (byrwt 1407 h - 1987 m)؛ taj al'erws mn jwahr alqamws, mrtda, alzbydy : abw alfyd, mhmd bn mhmd bn 'ebd alrzaq alhsyny, (t: 1205h), 13/ 345, dar alhdayh.

(2) ynzr: alshah taj allghh wshah al'erbyh ,2/ 524.

(3) alfkr almqasdy qwa'edh wfwa'edh, d. ahmd alryswny, mnshwrat jrydh alzmn,(dysmbr-1999m).

(4) ynzr: althryr waltnwyr , abn 'eashwr : alshykh mhmd altahr bn 'eashwr, 1/ 40, dar shnwn llnshr waltwzy'e (twns - 1997 m).

(5) ynzr: lsan al'erb, abn mnzwr: abw alfdl, mhmd bn mkrm bn 'ela, jmal aldyn alansary alrwyf'ea alefryqa (t: 711h), 3/ 361, dar sadr (byrwt- 1414 h ؛ alm'ejm alwsyt ,ebrahym mstfa ahmd alzyat hamd 'ebd alqadr mhmd alnjar, 2/748, thqyq / mjm'e allghh al'erbyh, dar ald'ewh .

(6) ynzr: mwsw'eh kshaf astlahat alfnwn wal'elwm, althanwy: mhmd bn 'ely abn alqady mhmd hamd bn mhmd sabr alfarwqy alhnfy (almtwfa: b'ed 1158h), tqdym weshraf wmraj'eh: d. rfyq al'ejm , thqyq: d. 'ely dhrwj, 2/1295, mktbh lbnan nashrwn (byrwt- 1996m).

(7) ynzr: lsan al'erb, abn mnzwr: abw alfdl, mhmd bn mkrm bn 'ela, jmal aldyn alansary alrwyf'ea alefryqa (t: 711h), 3/ 361, dar sadr (byrwt- 1414 h) ؛ alm'ejm alwsyt ,2/ 748.

(8) ynzr: altwqyf 'ela mhmat alt'earyf, almnawy: zyn aldyn mhmd almd'ew b'ebd alr'ewf bn taj al'earfyn bn 'ely bn zyn al'eabdyn alhdady (almtwfa: 1031h), 104, 'ealm alktb (alqahrh- 1410h-1990m)؛ kshaf astlahat alfnwn wal'elwm,1/ 491.



(9) ynzr: mqdmh fy aswl altfsyr, abn tymyh: abw al'ebas, ahmd bn 'ebd alhlym bn 'ebd alslam bn 'ebd allh bn aby alqasm bn mhmd alhrany alhnbly aldmshqy (t: 728h), 1/17 , dar mktbh alhyah, (byrwt- 1490h/ 1980m).

(10) ynzr tfsyl al'elwm aldrwryh llmfsr fy: t'eryf aldarsyn bmnahj almfsryn, slah 'ebd alftah alkhaldy, s51-60, t4, dar alqlm (dmshq-1431h-2010m).

(11) swrh s, mn alayh:10.

(12) swrh alkhf , mn alayat:84-85.

(13) m'ejm mqayys allghh, abn fars: abw alhsyn, ahmd bn fars bn zkrya' alqzwyny alrazy(t: 395h), almhqq: 'ebd alslam mhmd harwn, dar alfkr(1399h - 1979m),3/64؛ almfrdat fy ghryb alqran, alraghb alasfhany: abw alqasm, alhsyn bn mhmd (t: 502h), almhqq: sfwan 'ednan aldawdy, dar alqlm, aldar alshamyh (dmshq- byrwt- 1412 h),s391.

(14) nfs almsadr alsabqh, 5/ 417799 ؛.

(15) ynzr: asbab nzwl alayat, alwahdy: abw alhsn, 'ely bn ahmd bn mhmd bn 'ely alnysabwry (t: 468h),almhqq: 'esam bn 'ebd almhsn alhmydan, t2, dar aleslah (aldmam-1412 h - 1992 m),1/8

(16) ynzr: lbab alnqwl fy asbab alnzwl, jlal aldyn alsywty, abw alfdl: 'ebd alrhmn aby bkr alshaf'ey(t: 911h),dbth wshhh: ahmd 'ebd alshafy, dar alktb al'elmyh(byrwt –dt),1/13.

(17) ynzr : althryr waltnwyr ,1/ 38.

(18) ynzr : albrhan fy 'elwm alqran , alzrkshy: bdr aldyn mhmd bn 'ebd allh , 1/32, thqyq: mhmd abw alfdl ebrahym, dar ahya' alktb al'erbyh 'eysa albaba alhlby wshrka'eh (1376 h - 1957 m).

(19) ynzr: swrh hwd: ١١٤.

(20) ynzr: aljam'e alshyh almkhtsr, albkhary: abw 'ebdallh ,mhmd bn esma'eyl alj'efy ,1/ 196, rqm:503

(21) dar abn kthyr,t3, thqyq wt'elyq : d. mstfa dyb albgha, (byrwt- 1407 – 1987m).

(22) ynzr: asbab nzwl alayat , 6؛ qwa'ed altfsyr jm'ea wdrash, khald bn 'ethman alsbt,1/68,

(23) dar abn 'efan(1434h-2013m).

(24) ynzr: qwa'ed altfsyr,1/68.

(25) ynzr tfsyl dlk fy swrh albld؛falsuwrhu mkyhun, wzhr athru alhl ywm alfth . m'ealm altnzyl fy tfsyr alqran ,albghwy : abw mhmd , alhsyn bn ms'ewd bn mhmd bn alfra' alshaf'ey (t : 510h), almhqq : 'ebd alrzaq almhdy, dar ehya' altrath al'erby (byrwt-1420 h)

(26) ,5/ 243.

(27) ynzr: althryr waltnwyr, 6/ 127.

(28) ynzr: albrhan fy 'elwm alqran , 1/51.

(29) qwa'ed altfsyr jm'ea wdrash, 1/76.

(30) ynzr: qwa'ed altfsyr,1/79.

(31) swrh altwbh: alayh 113.

(32) ynzr: shyh albkhary ,1/ 457, bab eda qal almshrk 'end almwt la elh ela allh,rqm:1294.

(33) swrh alqss : ayh56.

(34) ynzr: asbab nzwl alayat , 321.

(35) albrhan fy 'elwm alqran , albrhan,1/ 48.

(36) ynzr: qwa'ed altfsyr,1/313.

(37) swrh alnsa',ayh:146.

(38) althryr waltnwyr ,1/ 150.

(39) albrhan fy 'elwm alqran llzrkshy.

(40) shyh albkhary ,4/ 1909, rqm: 4706.

(41) albrhan fy 'elwm alqran llzrkshy, 1/ 318؛ qwa'ed altfsyr jm'ea wdrash,1/97.

(42) albrhan fy 'elwm alqran llzrkshy, 1/ 326؛ qwa'ed altfsyr jm'ea wdrash,1/97.

(43) swrh alma'edh , mn alayh:6.

(44) swrh albqrh , mn alayh:222.

(45) albrhan fy 'elwm alqran llzrkshy, 1/ 326.



(46) almsdr alsabq,1/ 327.
(47) ynzr : jam'e albyan fy tawyl alqran, abn jryr altbry: abw j'efr, mhmd bn jryr bn yzyd bn kthyr
(48) (t: 310h) ,23/ 435,almhqq: ahmd mhmd shakr , m'essh alrsalh(1420 h - 2000 m).
(49) m'ejm mqayys allghh labn fars (5/ 423)؛ alshah fy allghh (2/ 205, btrqym alshamlh alya)
(50) albrhan fy 'elwm alqran llzrkshy, 1/ 37؛ aletqan fy 'elwm alqran ,3/ 371.
(51) albrhan fy 'elwm alqran llzrkshy, 1/ -3736؛ aletqan fy 'elwm alqran ,3/ 371.
(52) swrh hwd,ayh:1.
(53) swrh alan'eam: ١.
(54) alzmr: ٧٥
(55) albrhan fy 'elwm alqran llzrkshy, 1/38, aletqan fy 'elwm alqran (3/ 380)
(56) alahzab: ٢٥
(57) albrhan fy 'elwm alqran llzrkshy, 1/58
(58) mrasd almtal'e fy tnasb almqat'e walmtal'e ,alsywty: 'ebd alrhmn bn aby bkr, jlal aldyn (t: 911h), 85, qrah wtmmh: d. 'ebd almhsn bn 'ebd al'ezyz al'eskr, mktbh dar almnhaj llnshr waltwzy'e, alryad - almmlkh al'erbyh (als'ewdyh- 1426 h).
(59) aletqan fy 'elwm alqran,3/ 376.
(60) alnaz'eat: ٧
(61) shyh albkhary ,1/ 83.
(62) ynzr: m'ejm mqayys allghh labn fars ,2/ 503, taj al'erws ,23/ 330.
(63) alklyat m'ejm fy almstlhat walfrwq allghwyh ,alkfwy, abw albqa': aywb bn mwsa alhsyny alqrymy alhnfy (t:1094h), 315, almhqq: 'ednan drwysh - mhmd almsry, m'essh alrsalh (byrwt -d.t),jam'e al'elwm fy astlahat alfnwn,1/ 197, m'ejm mqalyd al'elwm fy alhdwd walrswm, 65.
(64) almhswl, alrazy: abw 'ebd allh: mhmd bn 'emr bn alhsn bn alhsyn altymy alrazy (almtwfa: 606h) ,3/ 58, drash wthqyq: aldktwr th jabr fyad al'elwany, m'essh alrsalh, t3, 1418 h - 1997 m
(65) lmzhr fy 'elwm allghh wanwa'eha, jlal aldyn alsywty ,'ebd alrhmn bn aby bkr, (t: 911h), 1/ 319, almhqq: f'ead 'ely mnswr, dar alktb al'elmyh – byrwt(1418h - 1998m).
(66) kshaf astlahat alfnwn wal'elwm ,1/ 406.
(67) albrhan fy 'elwm alqran,4/ 78.
(68) kshaf astlahat al'elwm walfnwn , 1/408.
(69) alma'edh: ٤٨
(70) ynzr: mfatyh alghyb,12/ 373؛ bsa'er dwy altmyyz fy lta'ef alktab al'ezyz, alfyrwzabada, abw tahr: mhmd bn y'eqwb (t: 817h), almhqq: mhmd 'ely alnjar ,940 , almjls ala'ela llsh'ewn aleslamyh - ljnh ehya' altrath aleslamy, alqahrh ؛ m'ejm alfrwq allghwyh , 298, althryr waltnwyr 6/223.
(71) ynzr: albrhan fy 'elwm alqran,4/ 78,qwa'ed altfsyr jm'ea wdrash, 1/508.
(72) ynzr: mjmw'e alftawa ,7/177, almdkhl l'elm tfsyr ktab allh t'eala, alhdady: ahmd bn mhmd bn ahmd alsmrqndy,236,thqyq: sfwan 'ednan dawdy, dar alqlm (dmshq-1408h), qwa'ed altfsyr jm'ea wdrash, 1/519.
(73) ynzr: albrhan fy 'elwm alqran llzrkshy, 2/472؛ aletqan fy 'elwm alqran, 4/199, alklyat, 315 .

